آيات الصيام والحج من سورة البقرة، حاشية حمزة القرماني على تفسير البيضاوي

أ. محمد بن خالد العبيدان

سلم البحث في ١٤٤٦/٤/٢هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤٦/٥/٣هـ

ملخص البحث:

يحتوي البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة وفهارس، أما المقدمة فقد بينت فيها أهمية البحث ومنهجه وخطته، والفصل الأول يعنى بآيات الصيام، والفصل الثاني يعنى بآيات الحج، والخاتمة وفيها النتائج والتوصيات ثم المصادر والمراجع.

Abstract in English

The research contains an introduction, two chapters, a conclusion and indexes. The introduction explains the importance of the research, its methodology and plan. The first chapter deals with the verses of fasting. The second chapter deals with the verses of Hajj. The conclusion contains the results and recommendations, then the sources and references..

المقدمة:

الحمد لله الذي أنزل القرآن، وخلق الانسان، وعلمه البيان، وأخرج البشرية من ظلمات الأوثان وأضاء به القلوب والأذهان، إلى عبادة الواحد المنان المتفضل على عباده بالنعم والإحسان وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك الديان، وأن محمدا عبده ورسوله المبعوث بالهدى والرحمة للإنس والجان، وعلى آله وصحبه والتابعين له بإحسان. أما بعد: فإن كتاب الله أولى ما صرفت الهمم في تحصيله والعمل به، وقد تنوعت تصانيف العلماء في التفسير وعلوم القرآن، فجمع تفاسير كاملة، واعتنى البعض بذكر آيات الأحكام، وكذلك منهم من صنف في علوم القرآن، ومنهم من اختصر ومنهم من أسهب في التصانيف. ومن العلماء الذي خدموا تفسير كتاب الله تعالى، الإمام حمزة بن محمود القرماني، الذي قدم للمكتبة الإسلامية حاشية على تفسير الإمام البيضاوي في الزهراوين البقرة وآل عمران، إلا أن هذا الكتاب لم يصل إلينا محققا بعد ورغبة في خدمة كتاب الله –وإحياء التراث الإسلامي، عزمت على دارسة المخطوط وتحقيق آيات الصيام والحج في بحثي هذا، والله أسأل العون والإخلاص والتوفيق والسداد. وقد جعلت بحثى من مقدمة، وفصلين، وخاتمة، وفهارس على النحو الآتي: المقدمة ويليها الفصل الأول وفيه آيات الصيام من تفسير البيضاوي محشى من حمزة القرماني ووضعت عبارات البيضاوي بخط عريض ثم حاشية القرماني وخدمة النص المحقق حسب

المتبع في الأبحاث الأكاديمية. الفصل الثاني: وفيه آيات الحج من تفسير البيضاوي محشى من حمزة القرماني ووضعت عبارات البيضاوي بخط عريض ثم حاشية القرماني وخدمة النص المحقق حسب المتبع في الأبحاث الأكاديمية. ثم الخاتمة والمصادر والمراجع.

خطة البحث:

المقدمة.

الفصل الأول: آيات الصيام من تفسير البيضاوي محشى من حمزة القرماني.

الفصل الثاني: وفيه آيات الحج من تفسير البيضاوي محشى من حمزة القرماني.

الخاتمة.

الفصل الأول: آيات الصيام

– قوله: **هي مبدأها** أي المعاصي كما[١] قال عليه السلام روي عن عبد الله[٢] أنه قال قال رسول الله عليه السلام: "يا معشر الشبان من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"[٣]، الباءة النكاح [١١٦/أ] والوجاء رض عروق الانثيين مع إبقائهما وقوله: أو الإخلال عطف على المعاصي.

– قوله: **يهال هيلًا** أي يصب بلا كيل [٤]لوقوع الفصل بينهما، وقد يجاب بأن عمل المصدر في الظرف لما فيه /[٥] من التوسع يجوز مع تخلل الفاصل (أي)[٦] وإن لم يجز في غيره ونسخ به أي بصوم رمضان أي بفرضية صومه بدلًا من صومها واعترض بأن الناسخ كيف يكون متصلًا؟

وأجيب: بأن الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في النزول وقوله: أو بكما كتب، عطف على بإضمار صوموا الموتان بضم الميم موت الماشية.

– قوله: **مريضًا يضره الصوم**[٧] يعني أن هذا مطلق قيد بالدليل الخارجي كقوله تعالى: {يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر} وإنما افترق الحكم بين السفر والمرض؛ لأن الضرر في السفر خفي فأدبر الحكم على نفسه وفي المرض ظاهر فأدبر الحكم على الضرر الحاصل منه ومنهم من بقي على إطلاقه وجعل كل مرض مبيحًا للإفطار.

– قوله:[٨] **أو راكب سفر**[٩] يعني على استعارة تبعية حيث شبه تلبَّسه بالسفر باستعلاء الراكب على المركوب في إطلاق التصرف حسب المشية إذ لو بقي على حقيقته لقيل كائنًا على سفر إذ الظرف المجرد لا يدل إلا[١٠] على الكون والحصول

والدليل على ذلك إيثار على سفر على مسافر وفائدته الإشعار بأن من سافر أثناء اليوم لم يفطر حيث لم يتمكن على السفر وقوله: **إيماء** بأن الأولى إلى أن قوله: أي فعليه صوم عدة يعني أن قوله فعدة مبتدأ بحذف[١١] المضاف والخبر محذوف قوله **يحتمل معنى ثانيًا** يعني أن هذه القراءات[١٢] يحتمل أن تكون بمعنى يطيقونه؛ لأن معناه يكلفونه؛ لأن الصوم في نفسه تكليف[١٣] والمطيق مكلف به إذ لا تكليف فوق الطاقة ويحتمل أن تكون[١٤] بمعنى لا يطيقونه؛ لأن معناه يكلفونه[١٥] أو يتكلفونه على جهد منعهم ومشقة أخذا من الكلفة بمعنى المشقة وبلوغ الجهد والطاقة فيكون منسوخة على الأول ثابتة على الثاني أي يصومونه[١٦] جهدهم وطاقتهم أي يصومون جاهدين[١٧] غاية جهدهم ونهاية طاقتهم.

– قوله[١٨]: **فالتطوع** يعني أن الضمير[١٩] إما للتطوع أو الخبر الأول وهو مصدر خرت يا رجل فأنت [١١٦/ب] خائر، والثاني أفعل التفضيل بمعنى أزيد خيرًا ومعنى تطوع بالشيء تبرع به وتطوع له تكلف استطاعته حتى يستطيعه فحيزًا نصب بانتزاع الخافض.

– قوله: **خبره ما بعده** من قوله الذي أنزل فيه القرآن ذلكم شهر رمضان الإشارة إلى الصيام على حذف المضاف من الخبر أو إلى أيام معدودات.

– (قوله)[٢٠]: **أو بدل من الصيام**؛ لأن ما وقع بين البدل والمبدل منه ليس بأجنبي منه لكونه متعلقًا بكتب لفظًا أو معنى والبدل بدل الكل إن قدر/[٢١] المضاف وإلا فبدل الاشتمال.

– (قوله)[٢٢]: **مفعول وأن تصوموا** اعتراض بأن فيه فصلا بين العامل والمعمول بالأجنبي أعني الخبر.

– (قوله)[٢٣]: **أو بدل من أيام**؛ لأن ما وقع من الفاصل ليس بمانع لما مر آنفًا.

– (قوله)[٢٤]: **مصدر رمض** بالكسر إذا احترق من الرمضاء أي الحجارة المحماة بالشمس[٢٥].

– (قوله)[٢٦]: **وجعل علمًا** أي مجموع المضاف والمضاف إليه وكذا شهر ربيع الأول وشهر[٢٧] ربيع الآخر بخلاف البواقي حيث لا إضافة فيها وعند الإضافة يعتبر حال المضاف إليه في الانصراف وعدمه وامتناع اللام وعدمه فيمتنع مثل شهر رمضان وابن داية من الانصراف[٢٨] ودخول[٢٩] اللام وينصرف مثل ربيع الأول وابن عباس ويجب اللام في مثل امرئ القيس ويجوز في مثل ابن عباس وقوله عليه السلام الحديث في الصحيحين مسندًا إلى أبي هريرة "من قام رمضان

إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه"[٣٠] الاحتساب من الحسب كالاعتداد من العد وقيل لما يبتغي به /[٣١] وجه الله؛ لأنه إذ ذاك يستحق أن يعتد به حيث تعلق[٣٢] أسماء الشهور إلى العربية قال السجاوندي[٣٣] سُمي المحرم لتحريم القتال فيه وصفر لصفر مكة وخلوها عن أهلها لذهابهم إلى الحروب والربيعين لارتباعهم فيهما أي إقامتهم والجمادين لجمود الماء ورجب لترجب[٣٤] العرب وتعظيمه إيَّاه وشعبان لتشعب القبائل ورمضان لرمض[٣٥] الفصال وشوال لشول أذناب اللقاح وذا القعدة للقعود عن الحرب وذا الحجة للحجة. [٣٦]

– قوله: **أي ابتدئ إنزاله** إنما احتيج إلى هذه التأويلات لنزول أكثر [١١٧/أ] القرآن في غير رمضان.

– قوله: **مما يهدي** إشارة إلى أن من الهدى والفرقان صفة ثانية والمصدر بمعنى الفاعل واللام للجنس لا إشارة إلى الهدي[٣٧] السابق فاندفع توهم التكرار.

– قوله: **على الاتساع** فائدة الاتساع التنبيه على الاستيعاب إذ الفرق بين قولك ضربته اليوم وقولك ضربته فيه بالاستيعاب وعدمه.

– قوله: **فيكون من كان**[٣٨] مخصصًا له يعني إذا جعل الشهر مفعولًا به للشهور وهو بمعنى الإدراك يكون أعني فمن شهد عامًا شاملًا للأصحاء والمعذورين فيكون أعني فمن كان مريضًا مخصصًا لذلك العام وإنما اختص بالذكر المسافر والمريض لعلية السفر والمرض على سائر الأعذار بخلاف ما إذا جعل[٣٩] الشهر ظرفًا والشاهد بمعنى الحاضر المقيم فإنه لم يتناول المسافر فلم يحتج /[٤٠] إلى تخصيصه كما احتيج إلى تخصيص المريض المقيم في الشهر فيقل[٤١] التخصيص فيكون أرجح فلذا صرح (بالتخصيص)[٤٢] في الثاني دون الأول مع اشتراكهما في مطلق التخصيص ولذلك أي وللتخصيص[٤٣] لذلك العام.

– (قوله)[٤٤]: **أو لئلا يتوهم** يعني إنما أعيد تخيير المريض والمسافر وترخيصهما في الإفطار حيث ذكر في الآية الأولى تخيير المقيم الصحيح والمسافر والمريض فلو اقتصر على هذا احتمل أن يعود النسخ إلى تخيير الجميع فأعيد بعد النسخ ترخيص المسافر والمريض ليعلم أنه باق على ما كان كذا ذكره الواحدي،[٤٥] وأما وجه التكرار على الأول فالتخصيص في قوله فمن كان مريضًا والتصريح بما علم من المفهوم ضمنًا أو التنبيه على أنه باق على ما كان ولم يطرأ عليه ناسخ في قوله أو على سفر ولا يخفى ما فيه من رائحة تفكيك النظم.

فإن قلت: فعلى التقديرين يكون من شهد عامًا مخصوص ظني الدلالة فكيف

يكون ناسخاً للعام الذي ليس على صفته.

قلت: من جهة أن[٤٦] ما سبق من الاحتمال يحتمله[٤٧] ظنيًّا مثله.

– قوله:[٤٨] **جمله ما ذكر من أمر الشاهد بصوم الشهر** بقوله فمن شهد والمرخص[٤٩] بالقضاء ومراعاة عدة ما أفطر فيه بقوله فعدة من أيام أخر والترخيص بإباحة الفطر بقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وهنا [١١٧/ب] إشكال مشهور وهو أنه ذكر في تفصيل العلل[٥٠] أمر الشاهد بالصوم دون تعليم كيفية القضاء وفي تطبيق العلل ورد كل منها إلى معلله بالعكس فلم يقع بإزاء الأمر بصوم الشهر علة وبإزاء لتكبروا معلل.

وأجيب: بأن أمر الشاهد بصوم الشهر توطئة وتمهيد لما بعده وفي الأمر بمراعاة العدة تعليم لكيفية القضاء؛ لأن معناه فليراع عدة ما أفطر ليصومها من شهر آخر فيخرج[٥١] عن العهدة، وقوله أو لأفعال عطف على لفعل محذوف أي ولتكملوا العدة أمر بإكمالها ولتكبروا الله على ما هداكم (أمر)[٥٢] بوظيفة التكبير والتعظيم ولكي تشكروا أمر[٥٣] بوظيفة الشكر وقوله أو معطوفة على علل ويجوز أن يعطف آخر هذا الوجه لكونه مرجوحًا؛ لأن كون اللام علة أظهر، وأكثر من كونها صلة؛ ولأن زيادتها في مفعول الإرادة للتأكيد إنما تحسن[٥٤] حيث لا لبس وهاهنا العطف على اليسر مع التخطي عن العسر الأقرب سيما[٥٥] مع الفصل بالأجنبي ملبس وكذلك عدى بعلى يعني /[٥٦] أن التعدية بعلى لتضمين معنى الحمد أي لتكبروا الله حامدين على ما هداكم، وقيل: بتكبير يوم العيد هذا لا يناسب الوجه الأول[٥٧] مع أنه تقييد بلا دليل وكذا قوله، وقيل: التكبير عند[٥٨] الإهلال.

– قوله: **وهو تمثيل**[٥٩] يعني أن القرب /[٦٠] هنا مستعمل في حال الشبيهة بحال من قرب مكانه مع اعتبار عدة أمور فيكون لفظ قريب من قبيل الاستعارة التبعية التمثيلية أو يكون الكلام من قبيل التمثيل الذي اكتفى فيه على ما هو العمدة من الألفاظ المعتبرة فيه على اختلاف الرأيين والتحقيق كما مر في نظيره فتناجيه بالرفع على ما هو رواية كتب الحديث[٦١] أي إن كان قريبًا فنحن نناجيه وقد يروى بالنصب على جواب الاستفهام.

– قوله: **أمر بالثبات** إذ المستجيب لله تعالى مؤمن لا محالة.

– قوله: **راجين إصابة الرشد** أي ثوابها على حذف المضاف أو إصابة مراتب آخر من الرشد وإلا فأصل الرشد حاصل للمستجيب المؤمن لا محالة.

– قوله: **وإيثاره هاهنا** جواب عمَّا يقال لم كنى عن الجماع بما ينبئ عن القبح

وتقريره بأن ذلك لقصد استهجان ما صدر عنهم قبل الإباحة.

– قوله: **شبه باللباس** أي شبه كل واحد منهما باللباس المشتمل على صاحبه لا على كل واحد إذا ما الضجيع أي المضاجع يعني الزوج ثنى عطفها (باللباس)[٦٢] أي أمال شقها تثنت أي مالت، وعليه متعلق باللباس كما في أسد على فيكون هنا أيضًا استعارة وقوله أو لأن كل عطف بحسب المعنى على قوله ولما كان إلى على[٦٣] صاحبه أي شبه كل واحد منهما باللباس[٦٤]؛ لأن كل واحد منهما يشتمل على صاحبه عند الاعتناق أو لأن كل واحد منهما يستر[٦٥] حال صاحبه ولا يخفى أن هذا لا يناسب ما سبق الكلام لأجله من بيان فرط المخالطة وشدة الملابسة الداعيين إلى الجماع ولذا آثر تأخيره.

– قوله: **وقيل النهي عن العزل** لأنه ترك للتناسل فالأمر بطلب (التناسل)[٦٦] يكون نهيًا عن العزل وكذلك الحال في قوله، وقيل عن غير المأتى.

– قوله:[٦٧] **من الفجر المعترض** احتراز عن المستطيل في الأفق وهو الفجر الكاذب؛ لأنه ليس بمنتهى الليل[٦٨] لدلالته عليه أي لدلالة بيان الخيط الأبيض بقوله من الفجر على بيان الخيط الأسود بقوله من الليل وبذلك أي بيان الخيط الأبيض صريحًا وبيان الخيط الأسود ضمنا خرجا أي الخيطان (خرجا)[٦٩] عن الاستعارة إلى التشبيه البليغ[٧٠] بحذف أداته ووجهه إذ لولا البيان لكانا من قبيل الاستعارة التصريحية إذ يراد بهما المشتبهان على هذا التقدير فإن قيل هلا ترك البيان ولم يقتصر على الاستعارة التي هي أبلغ وأدخل في الفصاحة قلنا لما في هذه الاستعارة من الخفاء لاحتمال ذهاب الوهم إلى القصد إلى المعنى الحقيقي، وإن كان مرجوحًا ألا يرى إلى ما نقل عن عدي بن حاتم[٧١][٧٢] من اشتباه الحال حتى فعل ما فعل ويجوز أن يكون من للتبعيض فيكون في موضع الحال أي حال كون الخيط الأبيض بعضًا من الفجر والمعنى على الأول حال كونه هو الفجر فيحتاج إلى جعل الفجر اسمًا لمجموع البياض المعترض أو جعله من قبيل ذكر الكل[٧٣] وإرادة الجزء[٧٤].

– قوله: **وإن صح فلعله** لما ورد أن في هذا تأخير بيان المجمل عن وقت الحاجة وهو ممتنع إلا عند مجوزي تكليف المحال، أشار إلى الجواب بأنا لا نسلم صحة هذا الحديث[٧٥] ولو سلم فلا نسلم تحقق الحاجة قبل أوان الصوم الفرض لجواز أن يكون صنيعهم[٧٦] هذا في التطوع ولو سلم فلا نسلم[٧٧] الإجمال إذ الحال دالة على ذلك إذ ليس لذكر الخيطين الحقيقيين عند ذكر الصوم والإفطار كثير اعتبار إلا أنها قرينة لا يهتدى إليها إلا الحذاق من أولى الأنظار (فنزل البيان)[٧٨] تيسيرًا للأمر

على سائر الناس غاية ما لزم في ذلك أن الخيط كان مجازًا فصار حقيقة إذ التشبيه[٧٩] من باب الحقيقة ولا امتناع في ذلك (لكن)[٨٠] لا بد لاستقامة المعنى حينئذ من تقدير مضاف أي حتى يتبين لكم شبه الخيط الأبيض من الفجر أو من جعله من باب لجين الماء بأن يجعل الخيط من الفجر بمنزلة خيط الفجر وفي تجويز المباشرة يعني لما أباح المباشرة إلى تبين الفجر تعين الغسل فيما بعده فيلزم كلا الأمرين جواز تأخير الغسل إليه[٨١] وصحة صوم الجنب.

– قوله: **وإخراج الليل عنه ينفي صوم الوصال** يعني لما أمر بالصيام المنتهى بالليل إذ اللام[٨٢] متعلق به لا بالإيجاب وانتهاؤه بطريان ضده وهو الإفطار انتفى صوم الوصال وهو أن يصوم يومين من غير أن يفطر بينهما وقد يقال إن هذا أمر بإتمام مثل هذا الصيام من غير إشعار بنفي ما هو على خلاف صفته[٨٣] ولا بإثباته فلا يتم هذه الدلالة وقد يستدل بهذه الآية على جواز نية الصوم بالنهار ولما فيه من الضعف ترك المصنف بل ربما يستدل بها على وجوب النية بالليل؛ لأن إتمام الصوم جعله وتصيره تامًّا وذلك يقتضي سابقة الشروع ولا وجوب للإمساك قبل تبين الفجر فتعين وجوب النية قبله.

– قوله: **والمراد من المباشرة الوطء** يعني أراد بالماشرة الجماع لما فيه من تماسي البشرتين كناية أو مجازًا أو القرينة ورد هذا النهي عقيب الأمر بالجماع، وقيل النهي عن المعنى اللغوي من غير قصد إلى كناية أو مجاز فيدخل فيه الجماع وغيره من المباشرات أنزل أو لم ينزل وقوله وفيه دليل[٨٤] ممنوع، بل ربما يدعي دلالته على أن الاعتكاف قد يكون في غير المسجد وإلا لما كان للتقيد[٨٥] فائدة وقيل في[٨٦] وجه الدلالة أن التقييد يدل على أن له مدخلًا في علية الحكم فالحكم المتعلق به إما تحقق الاعتكاف أو حرمة المباشرة فيه والثاني منتف إجماعًا فتعين الأول وأما الدلالة على جواز الاعتكاف في جميع المساجد فظاهرة حيث نهى عن المباشرة في اعتكاف المساجد[٨٧] كلها.

– قوله: **نهى أن يقرب** جواب عمَّا يقال كيف منع هنا عن قربان الحدود وقد قال[٨٨] في موضع آخر ولا تعتدوها وذلك مشعر بجواز قربانها وتقريره من وجهين:

الأول: أن[٨٩] منع القربان مبالغة في منع التعدي[٩٠] الذي هو عبارة عن ترك الطاعة والعمل بالشرائع فعلى هذا لا بد من تأويل في اللفظ كيلا يلزم من كون الأحكام حدودًا والنهى عن قربانها ترك تلك الأحكام، وهو أن تلك الأحكام ذوات حدود؛ لأن لكل حكم من أحكام الله تعالى حدًّا إذا اعتدى عنه المكلف وقع في

الباطل فلا تقربوها كيلا يؤدي إلى تجاوزها (والوقوع)[٩١] في حيز الباطل، والثاني: أن المراد بالحدود هنا المناهي فمنع عن قربانها وهناك الأوامر فنهى عن تعديها والحديث يناسب الوجه الثاني ويؤيده وإيراده في الأول لإشعاره بأن أحكام الله حدوده.

– قوله:[٩٢] **مثل ذلك التبيين** قد مر تحقيقه في نظيره.

انتهت آيات الصيام.

الفصل الثاني: آيات الحج

– قوله: **وهو على هذا يدل على وجوبهما** فيه بحث؛ لأن هذه الآية على ما اعترف به حيث ذكر فيه احتمالات فرجح بعضها بقراءة أقيموا[٩٣] يكون من قبيل المؤول فلا يتأتى بها الاستدلال على الفرضية فلا تأبى أن يعارضها خبر جابر[٩٤] فإن قلت إنما يكون من هذا القبيل أن[٩٥] لو كان الترجيح بدليل ظني وأقيموا ليس كذلك، قلت: هذه القراءة من الشواذ ولو سلم فالاختلاف في مقتضى الأمر[٩٦] سيَّما مع الصارف على الوجوب أعني خبر جابر مما يشد عضد الاحتمال أبلغ شد ولو سلَّم فلم لا يجوز أن يصرف الوجوب إلى القيد أعني لله إذ الإتمام لوجه الله واجب في الفرض والتطوع؛ لأن الإخلاص مما لا بد منه في كل عبادة سواء كانت فرضًا أو نفلًا ولا يلزم من ذلك وجوب الأداء.

– قوله: **فمعارض فيه** أيضًا بحث؛ لأن الأول مفسر، والثاني: محتمل لجواز أن يكون قوله أهللت بهما استئنافًا لبيان الموجب أي وجدتهما مكتوبين؛ لأني أهللت بهما جميعًا فيكون الوجوب بالشروع لا بالأمر ولا معارضة [١٢١/أ] بين المفسر والمحتمل لعدم المساواة على أنه سبب الإهلال يعني إنما أهللت بهما لأني وجدتهما مكتوبين علىّ فيكون الفاء مقدرة، والدليل على ذلك جواب عمر رضي الله عنه هديت لسنة نبيك أي طريقته[٩٧]؛ لأن كون الشروع في الشيء[٩٨] موجبًا للإتمام لا يقال فيه أنه طريقة النبي عليه السلام بل يقال ذلك في أداء المناسك والعبادات، (والعبارة)[٩٩] والرواية بالفاء في بعض طرق الحديث أن تحرم بهما من دويرة أهلك[١٠٠] هذا فيمن يكون قريبًا من مكة بحيث يمكنه الوصول إليها من غرة شوال إلى عاشر[١٠١] ذي الحجة.

– قوله:[١٠٢] **والمراد حصر العدو** وقد يقال الإحصار في اللغة هو المنع بالمرض أو غيره قال ابن السكيت[١٠٣] يقال أحصره المرض إذا منعه من السفر أو من حاجة يريدها،[١٠٤] ويقال أحصر الحاج إذ منعه خوف أو مرض من الوصول لإتمام حجته أو عمرته وقوله **فإذا أمنتم** لا يصلح مقيدًا[١٠٥]؛ لأن الإطلاق الأمان

حجته أو عمرته وقوله **فإذا أمنتم** لا يصلح مقيدًا[١٠٥]؛ لأن الإطلاق الأمان شائع في المرض قال النبي عليه السلام الزكام أمان من الجذام والدمل[١٠٦] أمان من الطاعون[١٠٧] ولا النزول في حصر العدو كما يقال في العام العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص[١٠٨] السبب ولا قول الصحابي لأنه تقييد من غير[١٠٩] دليل مع احتمال أن يكون حصر الحصر في حصر العدو من قبيل[١١٠] /[١١١] حصر الكمال لشموله الكل سيَّما عند الشافعي(وحينئذ)[١١٢] فإنه لا يرى تقليد الصحابي[١١٣] ولو سلم فالإحصار بالمرض ثابت بدلالة هذا[١١٤] النص وإن لم يثبت بعبارته[١١٥] لما روي أي رواه أبو داود الترمذي[١١٦] عن الحجاج بن عمرو[١١٧] كسر على لفظ المبني للمفعول أي أصابه كسر في بعض الأعضاء[١١٨] وعرج بالفتح أصابه شيء في رجله فمشى مشية العرجان، وأما إذا كان ذلك[١١٩] خلقيًّا فهو عرج بالكسر وهذا الحديث مما ضعفه[١٢٠] مجيء السنة مأول فيه بحث؛ لأن المطلق والمقيد الواردان في الأسباب يعمل بهما ولا يحمل أحدهما على الآخر كما في حديثي[١٢١] صدقة الفطر أعني أدوا عن كل حر وعبد من المسلمين مع أن حديث الاشتراط منسوخ يدل عليه ما روى الترمذي والنسائي[١٢٢] عن ابن عمر أنه كان ينكر الاشتراط في الحج، ويقول[١٢٣] أليس حسبكم سنة نبيكم لقوله عليه السلام روى البخاري ومسلم[١٢٤] عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال النبي عليه السلام حين دخل على ضباعة بنت الزبير[١٢٥] لعلك أردت الحج، قالت والله ما أجدني إلا وجعة فقال لها[١٢٦] حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني.

– قوله[١٢٧]: **للمبعوث بيده** الضمير اللام في للمبعوث يوم إمارة أي يومًا يعرفونه بعلامة فيما بينهم وما قاله أبو حنيفة[١٢٨] هو الظاهر؛ لأن محل الهدي مكانه الذي يجب فيه نحره ومحل الدين وقت وجوب قضائه، وأما نحره عليه السلام وهو في طرف الحديبية الذي إلى أسفل مكة وهو من الحرم وعن الزهري[١٢٩] [١٣٠] أنه عليه السلام نحر هدية في الحرم وقال الواقدي الحديبية هي[١٣١] طرف الحرم على تسعة أميال من مكة. [١٣٢]

– قوله: **أو اقتصاره على الهدي** هذا إنما يستقيم أن لو لم يكن على وجوب القضاء دليل أقوى من هذا المفهوم وليس كذلك فإن ما روي عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما من وجوب القضاء ([١٣٣] دليل)[١٣٤] على المحصر أقوى منه، (كيف)[١٣٥] وقد أيَّده القياس على الصوم والصلاة.

– قوله: **مرضًا يحوجه إلى الحلق** قيد بهذا التناسب[١٣٦] قوله أو به أذى من رأسه

وإلا[١٣٧] فالحكم عام في كل مرض يحوجه إلى شيء من محظورات الإحرام.

– قوله: **الإحصار أو كنتم في حال أمن**[١٣٨] **وسعة** فسره هكذا ليمكن حمله على المذهبين وإلا فالظاهر أن يكون المعنى وإن كنتم في أمن وعدم خوف من العدو.

– قوله: **فمن استمتع** معنى الأول من انتفع بالشروع في العمرة منتهيًا إلى الانتفاع بالحج ومعنى الثاني من انتفع بالفراغ عنه ممتد إلى الشروع في الحج اعلم أن التمتع أن يحرم شخص بالعمرة في أشهر الحج ويأتي بأفعالها ثم يتحلل إن لم يسق الهدي وإلا بقي على الإحرام ثم يحرم بالحج من الحرم ويأتي بأفعاله والقران أن يحرم بهما معًا ويأتي بأفعالهما جميعًا والإفراد أن يحرم بالحج وبعد الفراغ منه (يحرم)[١٣٩] بالعمرة.

– قوله: **يفيد كمال بدليتها من الهدي** أي يدل على أن لا تفاوت بين البدل والمبدل منه في الثواب كما هو شأن بعض الإبدال.

– قوله: **إلى الحكم المذكور** من وجوب الدم أو الصيام؛ لأن شيئًا منهما لا يجب على حاضري المسجد عند الشافعي.[١٤٠]

قوله[١٤١]: **وبناء الخلاف** يعني أن ثمرة هذا[١٤٢] الخلاف أن إحرام الحج لا ينعقد إلا في هذا الوقت عند الشافعي[١٤٣] ويكره في غيره عند أبي حنيفة[١٤٤] وحينئذ وإن كان منعقدًا في معظم أفعاله لا يكون إلا فيه وإلا فالرمي والحلق وطواف الركن بعد النحر ويكره[١٤٥] العمرة عند مالك[١٤٦] في بقية ذي الحجة.

– قوله: **وإنما سمي** جواب عمَّا يقال (كيف)[١٤٧] يكون الشهران وبعض الثالث أشهر أو تقريره أن صيغة الجمع أطلقت على الثلاثة المجازية حيث جعل بعض الشهر كعشرة أيام بمنزلة تمامه[١٤٨] فصارت الأشهر ثلاثة أو لا نسلم[١٤٩] أن صيغة الجمع لا تطلق ما دون الثلاثة كما ذهب إليه البعض.

قوله: **على ما ذهب إليه الشافعي**[١٥٠] من أن إحرام الحج لا ينعقد إلا في أشهر الحج وقوله وإن من عطف على ما ذهب إليه.

– قوله: **والتطريب** هو تحسين الصوت ومدة بحيث يخرج الحروف عن هيأتها فيحرم في كل كلام وفي القرآن أقبح وأما تزيين القرآن بالصوت الحسن والمدات التي لا تخل بالحروف فلا كراهة فيه.

– قوله: **لأنه** أي الحج على معنى، فإن قلت: لم خص الأولان بالنهي، والثالث: بالنفي.

قلت: لأن المقصود من الأولين منع الناس عن الفعلين القبيحين وإنما جعلا

من باب الكناية نحو قولك لا أرينك هاهنا ليدل على شدة الاهتمام بشأن المنهيين أي ينبغي أن لا يوجد أو لإنشاء[١٥١] فإنهما ينافيان النسك ويضادانه والمقصود من الأخير (الأخبار)[١٥٢] عن الكائن وهو ارتفاع الخلاف[١٥٣] بظهور الحق ليستبدل به أي ليستبدل الخير بالشر ويستعمل مكانه أي ليستعمل الخير مكان الشر بأن يستعمل مكان الكلام القبيح الحسن منه ومكان الفسوق البر والتقوى ومكان الجدال الوفاق والأخلاق الحميدة فعلى هذا يكون الخير مقيدًا بقرينة السابق بما يضاد المذكورات ويكون قوله وما تفعلوا بمعنى الأمر في موقع التأكيد على سبيل الطرد والعكس لكونهما متقابلين[١٥٤] بناء على أن النهي عن الشيء[١٥٥] أمر بضده وبالعكس ويكون قوله وتزودوا في موقع التذييل.

– قوله: **عكاظ** بضم العين[١٥٦] وتخفيف الكاف[١٥٧] ومجنة[١٥٨] بفتح الميم وتشديد النون تأثموا أي تخرجوا.

– قوله: **وعرفات**[١٥٩] جمع[١٦٠] سمي به كأذرعات أعلم أن هذين الاسمين على وزن الجمع وليسا بجمع إذ لم يوجد لهما واحد وعرفة مولد ولو سلم فعرفة، وعرفات مدلولهما واحد إذ ليس ثمة أماكن متعددة كل منها عرفة جمعت على عرفات ثم لا نزاع في كونهما منونين وإن حكى سيبويه عدم التنوين[١٦١] مثل هذه الأذرعات[١٦٢] بالضم ورأيت أذرعات بكسر التاء من غير تنوين وإنما النزاع[١٦٣] في الانصراف وعدمه وأثر المصنف الثاني للعلمية، والتأنيث والتنوين للمقابلة لا للتمكن يعني جيء به ليكون في جمع المؤنث ما يقابل النون في الجمع المذكر السالم كمسلمين، وإنما كسرا في موضع الجر للأمن بهذا التنوين من تنوين التمكن كما باللام والإضافة وأثر الزمخشري[١٦٤] الأول إذ لا اعتداد بالتأنيث لا لفظًا؛ لأن هذه التاء ليست للتأنيث ولا (تقديرًا؛ لأن)[١٦٥] اختصاصها يجمع المؤنث يأتي[١٦٦] تقدير التاء لكونه بمنزلة الجمع بين علامتي التأنيث وهي كتاء بنت ليست للتأنيث ولاختصاصها بالتأنيث منعت تقدير التاء فلذا قيل هذه التاء بمنزلة النعامة لا تطير[١٦٧] ولا تحمل الأثقال فعلى هذا لو جعلت مثل بنت ومسلمات علما لامرأة وجب الصرف لامتناع تقدير التاء لأن تأنيث[١٦٨] الاسم بتقدير التاء، وإن كان علما لمؤنث حقيقي، وإليه أشار بقوله كما في[١٦٩] سعاد ثم هذا الامتناع لا ينافي كون هذا الاسم مؤنثًا بحسب الاستعمال مثل[١٧٠] وقفت بعرفات ثم أفضت منها لأنها للتأنيث في الجملة وإن لم يكن لمحض التأنيث[١٧١] الذي هو المعتبر في منع الصرف وأذرعات بكسر الراء اسم بلدة بالشام تنسب إليها الخمر[١٧٢] وعرفات للمبالغة يعني أنها ليست لجمع لعرفة[١٧٣] المبين وجه تسميتها بما ينبئ عن المعرفة

أنها ليست لجمع لعرفة[١٧٣] المبين وجه تسميتها بما ينبئ عن المعرفة بل من قبيل ما زيدت حروفه لزيادة في معناه، وهذا لا ينافي ما سبق من قوله **وعرفات جمع سمي به**؛ لأن معناه جمع مثل أذرعات في أنه لا يوجد له استعمال[١٧٤] إلا في العلمية قال الجوهري[١٧٥] وهو اسم في[١٧٦] لفظ الجمع فلا يجمع، وهي أي عرفة من الأسماء المرتجلة لا المنقولة وهذا لا ينافي ما سبق من بيان[١٧٧] وجه التسمية؛ لأن معناه أن القياس ذلك لكن مجرد القياس والجواز لا يكفي في كون الاسم منقولًا بل لا بد أن يوجد في الاستعمال قبل العلمية لفظ عرفة من غير أن يجعل جمع عارف ولم يوجد قال صاحب الكشف ليس الشرط في الارتجال أن لا يظهر له معنى إنما الشرط أن لا يكون له أصل مستعمل قبل العلمية وفيه دليل استدل على وجوب الوقوف بعرفة بأن الإفاضة[١٧٨] مأمور بها بقوله أفيضوا وهي لا يتصور إلا بسبق الاستقرار بعرفات ليكون مبدأ الإفاضة منها وهو معنى الوقوف بها والحضور فيها وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب كوجوبه أو بان الذكر عند الإفاضة مأمور به وهو يتوقف على الإفاضة وهي على الوقوف وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب واعترض المصنف عليه بأن ما ذكرتم إنما يستقيم أن لو كان الأمر للوجوب وليس كذلك ولو سلم فإنما يتم أن لو كان الأمر بالذكر مطلقًا وليس الأمر[١٧٩] كذلك بل هو[١٨٠] مقيد بالإفاضة[١٨١] فإن قولك إذا حصل لك نصاب فزك لا يقتضي وجوب تحصيل النصاب، وإن توقف عليه الزكاة بل يقتضي وجوب المقيد عند حصول القيد.

– قوله: **مأ**[١٨٢] **زميء** المأزم بفتح الميم وسكون الهمزة وكسر الزاء كل طريق ضيق بين الجبلين من الأزم وهو القوة والشدة والميم زائدة[١٨٣] والمحسر بكسر السين واد[١٨٤] قريب من عرفات[١٨٥] ويؤيد الأول؛ لأنه يدل على أن إتيان المشعر الحرام كان بعد الركوب من المزدلفة وكان الدعاء والتكبير به وما ذاك إلا بالجبل الفلس[١٨٦] بفتحتين ظلمة آخر الليل وقوله ومعنى مشعر الحرام جواب عما يقال لم قيد الذكر بقوله عند المشعر الحرام مع أن المزدلفة كلها موقف من غير تخصيص بالجبل.

– قوله[١٨٧]: **كما علمكم أو اذكروه** المعنيان المطردان على تقديري المصدرية والكافة ووجه الفرق أن الهداية على الأول الدلالة المطلقة والكاف للتقييد بكيفية من الذكر من غير أن يكون له عامل ولا معمول لأنه لم يبق حرف جر حينئذٍ أي اذكروه على الوجه الذي علمكم ولا تعدلوا عن ذلك الوجه كما تقول افعل كما

علمتك، وعلى الثاني الدلالة الموصلة إلى البغية والكاف لقصد التشبيه كما تقول اخدمه كما أكرمك أي لا تقاصر خدمتك عن إكرامه.

– (قوله)[١٨٨]: **والذكر الحسن** مشاهدة الذاكر المذكور عند الذكر وإخلاصه له.

– قوله: **ويرون ذلك ترفعا عليهم** حيث قالوا نحن أهل حرم الله فلا يخرج منه كي لا تساوي[١٨٩] الناس في الموقف.

– وقوله: **وثم لتفاوت** جواب عما يقال فما معنى عطف الأمر بالإفاضة بكلمة ثم على الأمر بالذكر المقارن للإفاضة بل المتأخر عنها[١٩٠] وكلا الإفاضتين من عرفات، وكيف موقعها من كلام البلغاء وتقريره أن المعنى أفيضوا من عرفات؛ لأن إذا المفيدة للقطع في قوله فإذا أفضتم يدل على الوجوب في حكم الشرع ثم لا يفيضوا من المزدلفة؛ لأن معنى قوله أفيضوا من حيث أفاض الناس ليكن أفاضتكم منه لا من المزدلفة وثم للدلالة[١٩١] على تفاوت ما بين الإفاضتين حيث كانت الأولى صوابًا والثانية خطأ وموقعها موقع ثم في قولك أحسن إلى الناس ثم لا تحسن إلى غير كريم فإن قلت البعد في المرتبة إنما يعتبر بين المعطوفين أعني بين الإحسان[١٩٢] إلى الناس وبين عدم الإحسان إلى غير كريم وكذا بين الإفاضة من عرفات وبين عدم الإفاضة من المزدلفة وهنا ليس كذلك.

قلت: قد يعتبر بين المعطوف عليه وبين ما دخله النفي من المعطوف[١٩٣] لا بينه وبين النفي قال الزمخشري في قوله تعالى: {وإن يقاتلوكم يولوكم الأدبار ثم لا ينصرون} أن ثم للدلالة على بعد ما بين توليهم الأدبار وكونهم ينصرون.[١٩٤]

فإن قلت: فإن قوله ثم أفيضوا هو معطوف على أفيضوا المضمر المدلول بقوله إذا أفضتم أو عليه نفسه لكونه بمعنى أفيضوا على ما يشعر به الجواب أم[١٩٥] على فاذكروا قصدًا إلى التفاوت بينه وبين ما يتعلق بـ "اذكروا" أعني الإفاضة المذكورة في ضمن شرطه الذي هو فإذا أفضتم على ما يشعر به السؤال.

قلت: لا حجر في شيء من ذلك ومعنى الكل في المال واحد وقوله،وقيل: من المزدلفة إشارة إلى أن ثم على أصلها واللام في الناس للعهد والمعهود قريش وكنانة أي الناسي فحذف الياء اكتفاء بالكسرة، وثم للدلالة على بعد ما بين الإفاضة من عرفات والمخالفة عنها كأنه قيل أفيضوا ثم لا تخالفوا[١٩٦] عنها لكونه شرعًا قديمًا.

– قوله: **فأكثروا ذكره** استفيدت الكثرة والمبالغة من تشبيه هذا الذكر بذكر الآباء إذ المعنى اذكر الله ذكر[١٩٧] مثل ذكر[١٩٨] آبائكم.

– قوله: **بجعل الذكر ذاكرًا على المجاز** هذا ما قال أبو البقاء[١٩٩] أن أفعل يضاف إلى ما بعدها إذا[٢٠٠] كان من جنس ما قبلها كقولك ذكرك أشد ذكر ووجهك أحسن وجه أي أشد (الأذكار وأحسن الوجوه وإذا نصبت ما بعدها كان غير الذي قبلها كقولك زيدًا حره)[٢٠١] عبدًا فاكدامة للعبد لا لزيد، والمذكور قيل أشد هنا هو الذكر والذكر لا يذكر حتى يقال الذكر اشد[٢٠٢] ذكرًا وإنما يقال الذكر (أشد ذكر)[٢٠٣] بالإضافة؛ لأن الثاني هو الأول والذي قال أبو علي[٢٠٤] وابن جني[٢٠٥] وغيرهما أنه جعل الذكر ذاكرًا على المجاز كما تقول زيد أشد (ذكرًا من عمرو[٢٠٦]. وقوله)[٢٠٧] **بمعنى أو كذكر** قوم جواب عما يقال كيف يصح الحمل على ما منعه النحاة من العطف على الضمير المجرور بدون إعادة الجار وتقريره أن هذا عطف بحسب المعنى، وأما بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف معطوف على الذكر، وقد يجاب بأن المنع فيما إذا كان الجار حرفًا لا غير أو بأن المجرور هنا في حكم المتفضل[٢٠٨] لكونه فاعل المصدر وذكرا من فعل المذكور يعني أن الفعل المتعدي إضافة بين الفاعل والمفعول فهو إذا نسب إلى الأول فاعلية، وإلى الثاني مفعولية كالضرب فإنه من حيث النسبة إلى الفاعل ضاربية وإلى المفعول مضروبية[٢٠٩] والمعنى على الأول هنا كذكر قوم أشد ذاكرية لآبائهم وعلى الثاني كذكر قوم أشد مذكورية لكم أو بمضمر دل عليه اعترض بأن الذهن لا ينساق إلى هذا الظهور كونه من عطف المفرد، وذهب المحقق إلى أنه منصوب عطفًا على كذكركم والمعنى ذكرًا أشد ذكرًا على الإسناد المجازي وصفًا للشيء بوصف صاحبه كما يقال جد جده.

– قوله: **اجعل إتيانًا** إشارة إلى أن المفعول الثاني متروك لا محذوف.

– قوله: **أو من طلب خلاق** بأن يكون المعنى ليس له حق في الآخرة وبالنسبة إليها طلب نصيب أصلًا؛ لا أن قوله في الآخرة ظرف للطلب إذ الطلب إنما هو في الدنيا وأما في الآخرة فليس إلا الحظ أو الحرمان.

– قوله: وقوله على مبتدأ وقوله **أمثلة** المراد بها[٢١٠] خبره.

– قوله[٢١١]: **إشارة إلى الفريق الثاني** فعلى هذا أن جعل ما كسبوا عبارة عن الطاعة فمن للتبعيض على حذف المضاف أو للسببية من غير احتياج إلى اعتبار الحذف وأن جعل عبارة عن الدعاء[٢١٢] فمن للتبعيض لا غير؛ لأن المعطي لهم مما هو جزاء الطاعة وهو القدر الذي تقتضيه المصلحة في الدنيا والاستحقاق في العقبى لا الكل وكذلك المعطي لهم بما[٢١٣] طلبوا، وعلى الثاني يكون[٢١٤] من للتبعيض لا

غير سواء أريد مما كسبوا الطاعة أو الدعاء إذ لا مجال للسببية (حينئذ)[٢١٥]؛ لأن ما أعطى الفريق الأول من المطالب الدنيوية ليس بسبب أعمالهم الردية فما ذكره المصنف من قوله أي من جنسه... إلخ. تفريع على الأول وإيثار منه هذا الوجه؛ لأن حكم الفريق الأول مذكور بقوله ماله في الآخرة من خلاق.

– قوله: **يوم القر** إنما سمي بذلك؛ لأن الناس يستقرون فيه بمنى.[٢١٦]

– قوله: **أي فمن نفر ثاني أيام التشريق**؛ لأن التعجيل[٢١٧] في يومين إنما يصح[٢١٨] أن لو كان بعد انقضاء الأول وشيء من الثاني فافهم.

– قوله: **التخيير (بينهما)**[٢١٩] **والرد** التخيير بين الفعلين القاء الخيرة إلى الفاعل إن شاء فعل هذا وإن شاء فعل ذلك وليس من مفهومه تساويهما في الثواب وغيره فلا ينافي كون أحدهما أفضل من الآخر مع أن السوق لأجل نفي الإثم[٢٢٠] المتوهم على التقديرين لا لأجل التخيير.

– قوله: **أي الذي ذكر**[٢٢١]**... إلخ** إشارة إلى أن اللام للبيان كما في (قوله)[٢٢٢] هيت لك أي هذا الخطاب لك فالظرف خبر مبتدأ محذوف وتخصيصه بالحاج المنفي إما لأنه (هو)[٢٢٣] الحاج على الحقيقة وإما لأنه هو المتعرض لذلك أو الملتفت إليه منهما أي من التعجل والتأخر[٢٢٤].

انتهت آيات الحج.

الخاتمة:

بعد هذا البحث الوجيز عن تحقيق آيات الصيام والحج من خلال كتاب تقشير التفسير حاشية على تفسير الإمام البيضاوي للإمام حمزة القرماني ومعرفة قيمته العلمية يمكن أن نخرج بالنتائج التالية:

١. الاسم العلمي لكتاب حمزة القرماني، هو: تقشير التفسير في التيسير والتسيير حاشية على أنوار التنزيل للبيضاوي في تفسير الزهراوين.

٢. سبب تأليف القرماني للكتاب: هو التسهيل على الطلاب وشرح ما يشكل عليهم وتوضيح ما أبهم.

٣. عناية المحشي في آيات الأحكام والذي ظهر من خلال هذا البحث.

٤. من خلال الاطلاع يتضح أنه شافعي المذهب، نسبة إلى مذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعي –رحمه الله– في الفقه الإسلامي.

هوامش البحث:

---

(١) سقطت من (غ).

(٢) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن: صحابي. من أكابرهم، فضلا وعقلا، الإمام الحبر، فقيه الأمة، المكي، المهاجري، البدري، كان من السابقين الأولين، ومن النجباء العالمين، شهد بدرا، وهاجر الهجرتين، وكان يوم اليرموك على النفل، ومناقبه غزيرة، روى علما كثيرا.. نظر إليه عمر يوما وقال: وعاء ملئ علما. وولي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بيت مال الكوفة. ثم قدم المدينة في خلافة عثمان، فتوفي فيها عن نحو ستين عاما سنة٣٢ هـ. له ٨٤٨ حديثا. انظر سير أعلام النبلاء (٤٦١/١-٤٩٩)

(٣) أخرجه البخاري كتاب الصوم باب: الصوم لمن خاف على نفسه العزبة رقم (١٩٠٥) «صحيح البخاري» (٢٦/٣) أخرجه مسلم في النكاح باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه رقم (١٤٠٠) «صحيح مسلم» (١٠١٨/٢)

(٤) انظر «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» لإسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (١٨٥٥/٥)

(٥) [غ: ٨٤/أ].

(٦) زيادة من (غ).

(٧) سقطت من (غ).

(٨) سقطت من (ج) و(غ).

(٩) سقطت من (ج) و(غ).

(١٠) سقطت من (غ).

(١١) في (ج): «محذوف».

(١٢) «قرأ الجمهور: يُطِيقُونَهُ مضارع أطاق، وقرأ حميد يُطْوِقُونَهُ من أطوق، كقولهم أطول في أطال، وهو الأصل. وقرأ عبد الله بن عباس في المشهور عنه: يُطَوَّقُونَهُ، مبنيا للمفعول من طوق على وزن قطع. وقرأت عائشة، ومجاهد، وطاووس، وعمرو بن دينار: يَطَّوَّقُونَهُ من اطوق، وأصله تطوق على وزن تفعل، ثم أدغموا التاء في الطاء، فاجتلبوا في الماضي والأمر همزة الوصل. وقرأت فرقة، منهم عكرمة: يَطِيقُونَهُ، وهي مروية عن مجاهد، وابن عباس. انظر «البحر المحيط في التفسير» لأبي حيان(١٨٨/٢)

(١٣) في (غ): «تطليق».

(١٤) قوله: «أن تكون» ساقط من (غ).

(١٥) من: «لأن الصوم في نفسه» إلى: «لأن معناه يكلفونه» ساقط من (ج).

(١٦) في (غ): «يصومون».

(١٧) في (ج) و(غ): «جاهدون».

(١٨) سقطت من (غ).

(١٩) زاد بعدها في (غ): «أما أن الضمير».

(٢٠) ما بين القوسين زيادة من (غ).

(٢١) [غ: ٨٤/ب].

(٢٢) ما بين القوسين زيادة من (غ).

(٢٣) ما بين القوسين زيادة من (غ).

(٢٤) ما بين القوسين زيادة من (غ).

(٢٥) انظر «العين» (٣٩/٧) الخليل بن أحمد الفراهيدي، و«تهذيب اللغة» (٢٥/١٢) محمد بن أحمد الهروي.

(٢٦) ما بين القوسين زيادة من (غ).
(٢٧) سقطت من (غ).
(٢٨) في (ج) و(غ): «الصرف».
(٢٩) في (غ): «وعدم دخول».
(٣٠) أخرجه البخاري في صحيحه باب: صوم رمضان احتسابا من الإيمان رقم(٣٨) «صحيح البخاري» (١٦/١)، أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها باب الترغيب في قيام رمضان رقم (٧٥٩) «صحيح مسلم» (٥٢٣/١).
(٣١) [ج: ١١٣/أ].
(٣٢) في (ج) و(غ): «نقلوا».
(٣٣) هو محمد بن محمد بن عبد الرشيد بن طيفور، سراج الدين، أبو طاهر السجاوندى الحنفى. فقيه، مفسر، فرضى، من آثاره: «السراجية» فى الفرائض، و «عين المعانى فى تفسير السبع المثانى»، و «ذخائر النثار فى أخبار السيد المختار» صلى الله عليه وسلم، توفي في حدود سنة ٦٠٠ هـ. انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» ل عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، محيي الدين الحنفي (١١٩/٢)، ومعجم المؤلفين:لعمر رضا كحالة (٢٣٣/١١).
(٣٤) في (ج) و(غ): «لترجيب».
(٣٥) في (غ): «من رمض».
(٣٦) لم أقف عليه.
(٣٧) قوله: «والفرقان صفة ثانية والمصدر بمعنى الفاعل واللام للجنس لا إشارة إلى الهدي» ساقط من (ج).
(٣٨) قوله: «من كان» ساقط من (ج).
(٣٩) في (غ): «كان».
(٤٠) [غ: ٨٥/أ].
(٤١) في (غ): «ففعل».
(٤٢) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ).
(٤٣) قوله: «ولذلك أي وللتخصيص» في (غ): «لذلك أو للتخصيص».
(٤٤) ما بين القوسين زيادة من (غ).
(٤٥) انظر «التفسير الوسيط للواحدي» (٢٨١/١).
(٤٦) سقطت من (غ).
(٤٧) في (ج) و(غ): «يجعله».
(٤٨) سقطت من (غ).
(٤٩) في (غ): «والمريض».
(٥٠) في (ج): «العدل».
(٥١) سقطت من (ج).
(٥٢) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ).
(٥٣) سقطت من (غ).
(٥٤) في (غ): «حسن».
(٥٥) سقطت من (غ).

(٥٦) [ج: ١١٤/أ].
(٥٧) سقطت من (غ).
(٥٨) في (غ): «يوم».
(٥٩) قوله: «وهو تمثيل» ساقط من (غ).
(٦٠) [غ: ٨٥/ب].
(٦١) الحديث هنا هو ما رواه عن الصلب بن الحكيم، عن أبيه، عن جده قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله أقريب ربنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله: (وإذا سألك عبادي، عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي)، إذا أمرتهم أن يدعوني، فدعوني، استجبت لهم. رواه الطبري في تفسيره (٤٨٠/٣) وابن أبى حاتم في تفسيره رقم (١٦٦٧) «تفسير ابن أبي حاتم» (٣١٤/١).
(٦٢) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ).
(٦٣) سقطت من (غ).
(٦٤) في (غ): «إلى اللباس».
(٦٥) في (غ): «يشتر».
(٦٦) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ).
(٦٧) سقطت من (غ).
(٦٨) سقطت من (ج).
(٦٩) زيادة من (غ).
(٧٠) سقطت من (غ).
(٧١) عني بهذا الحديث ما رواه عدي بن حاتم رضي الله عنه، قال: لما نزلت: {حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود} [البقرة: ١٨٧] عمدت إلى عقال أسود، وإلى عقال أبيض، فجعلتهما تحت وسادتي، فجعلت أنظر في الليل، فلا يستبين لي، فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكرت له ذلك فقال: «إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار» أخرجه البخاري في باب قول الله تعالى: {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط ا.....} [البقرة: ١٨٧] رقم(١٩١٦) «صحيح البخاري» (٢٨/٣)، ومسلم في باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر...) رقم (١٠٩٠) «صحيح مسلم» (٧٦٦/٢).
(٧٢) عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج الطائي، أبو وهب وأبو طريف: أمير، صحابي، من الأجواد العقلاء. كان رئيس طي في الجاهلية والاسلام. وقال ابن الأثير: خير مولود في أرض طيِّئ وأعظمه بركة عليهم. وكان إسلامه سنة ٩ هـ وشهد فتح العراق، ثم سكن الكوفة وشهد الجمل وصفين والنهروان مع عليّ. وفقئت عينه المحدثون ٦٦ حديثا. عاش أكثر من مئة سنة. وهو ابن حاتم الطائي الذي يضرب بجوده المثل. توفي ٦٨هـ انظر سير النبلاء (١٦٣/٣) و«الإصابة في تمييز الصحابة» (٣٨٨/٤).
(٧٣) في (غ): «الجزء».
(٧٤) في (غ): «الكل».
(٧٥) عني بهذا الحديث ما روي عن سهل بن سعد، ح حدثني سعيد بن أبي مريم، حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد، قال: " أنزلت: {وكلوا

واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض، من الخيط الأسود} [البقرة: ١٨٧] ولم ينزل {من الفجر} [البقرة: ١٨٧]، فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود، ولم يزل يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعد: {من الفجر} [البقرة: ١٨٧] فعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار "أخرجه البخاري في باب قول الله تعالى: {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط ا.....} [البقرة: ١٨٧] رقم (١٩١٧)«صحيح البخاري» (٢٨/٣)، و مسلم في الصيام باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر رقم(١٠٩١) «صحيح مسلم» (٧٦٧/٢) وهو حديث صحيح متفق عليه ولا يسلم لعبارة البيضاوي والمحشي فإنها مجانبة للصواب والله أعلم.

(٧٦) في (غ): «صنعهم».

(٧٧) قوله: «فلا نسلم» ساقط من (غ).

(٧٨) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ).

(٧٩) في (ج) و(غ): «النسبة».

(٨٠) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ).

(٨١) سقطت من (غ).

(٨٢) في (غ): «الباء».

(٨٣) في (غ): «حقيقته».

(٨٤) من: «النهي عن المعنى اللغوي» إلى: «ينزل وقوله وفيه دليل» ساقط من (ج).

(٨٥) في (غ): «لقيد».

(٨٦) سقطت من (غ).

(٨٧) قوله: «فظاهرة حيث نهى عن المباشرة في اعتكاف المساجد» ساقط من (غ).

(٨٨) في (غ): «يقال».

(٨٩) سقطت من (غ).

(٩٠) في (غ): «التحدي».

(٩١) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ).

(٩٢) سقطت من (غ).

(٩٣) عني بهذه القراءة ماورد عن علي بن أبي طالب وعلقمة قرأوا وأقيموا الحج والعمرة للبيت انظر تفسير الطبري ٣٣٤/٣،و البحر المحيط ٢٥٥/٢، وهي قراءة شاذة وقال أبو حيان" وينبغي أن يحمل هذا كله على التفسير، لأنه مخالف لسواد المصحف الذي أجمع عليه المسلمون"

(٩٤) عني بهذا الخبر عن جابر أنّ النبيّ– صلى الله عليه وسلم– سئل عن العمرة أواجبة هي؟ قال: "لا، وأن تعتمروا هو أفضل". رواه الترمذيّ (٩٣١) عن محمد بن المنكدر، عن جابر فذكره. وقال الترمذي: حسن صحيح. ورواه أيضًا الإمام أحمد رقم(١٤٣٩٧) (٢٩٠/٢٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى » (٢٧٥/٩)، وقال البيهقي: هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع، وروى عن جابر مرفوعا بخلاف ذلك. وكلاهما ضعيف.

(٩٥) سقطت من (غ).

(٩٦) في (غ): «الأثر».

(٩٧) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب المناسك، باب في الإقران رقم(١٧٩٨، ١٧٩٩) (١٥٨/٢). والنسائيّ في سننه في كتاب مناسك الحج، باب القرآن رقم (٢٧١٩) (١٤٦/٥).
(٩٨) في (غ): «الشرع».
(٩٩) زيادة من (غ).
(١٠٠) هذا قول ابن مسعود نسبه إليه البغوي في "تفسيره" ٢١٧/١، وابن العربي في "أحكام القرآن" ١٦٨/١. وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما: "إتمامُهُما: أن تُحرم بهما من دُوَيْرة أهلك" رواه عنه الطبري في "تفسيره" بمعناه ٢٠٧/٢، وابن أبي حاتم في "تفسيره" ٣٣٣/١.
(١٠١) في (ج): «عشر»، وفي (غ): «عشرة».
(١٠٢) سقطت من (غ).
(١٠٣) يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف، ابن السكيت: إمام في اللغة والأدب. أصله من خوزستان (بين البصرة وفارس) ولد سنة ١٨٦ه تعلم ببغداد. واتصل بالمتوكل العباسي، فعهد إليه بتأديب أولاده، وجعله في عداد ندمائه، ثم قتله، لسبب مجهول، قيل: سأله عن ابنيه المعتز والمؤيد: أهما أحب إليه أم الحسن والحسين؟ فقال ابن السكيت: والله إن قنبرا خادم علي خير منك ومن ابنيك! فأمر الأتراك فداسوا بطنه، أو سلوا لسانه، وحمل إلى داره فمات (ببغداد).من كتبه «إصلاح المنطق » و«الألفاظ » و «الأضداد– ط» وغيرها توفي سنة ٢٤٤هـ انظر «تاريخ بغداد وذيوله » للخطيب البغدادي (٢٧٥/١٤)،و وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ابن خلكان(٢: ٣٠٩)
(١٠٤) انظر «إصلاح المنطق» لابن السكيت(ص١٦٨)
(١٠٥) سقطت من (غ).
(١٠٦) في (غ): «والدم».
(١٠٧) انظر «المبسوط للسرخسي» (١٠٨/٤).
(١٠٨) في (غ): «بخصوص».
(١٠٩) قوله: «من غير» في (غ): «بلا».
(١١٠) نهاية السقط الكبير من نسخة (ل) وكان بمقدار ثلاثين صفحة.
(١١١) وقع تأخير في نسخة (ل) فوقع هنا بداية وجه (ب) من لوحة رقم [ل: ٩٣/ب].
(١١٢) زيادة من (غ).
(١١٣) انظر «الأم للشافعي»(١٧٨/٢)و(٢٤٠/٢).
(١١٤) سقطت من (غ) و(ل).
(١١٥) في (غ): «بعبارة».
(١١٦) تمامه « فقد حل، وعليه الحج من قابل"» أخرجه أبو داود باب الإحصار رقم(١٨٦٢) «سنن أبي داود» (٢٥٤/٣) والترمذي في باب ما جاء في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج رقم(٩٤٠) («سنن الترمذي » (٢٦٩/٢). وقال الترمذي هذا حديث حسن. وصححه الألباني.
(١١٧) الحجاج بن عمرو بن غزيّة بن ثعلبة بن خنساء بن مبذول بن غنم بن مازن بن النجار الأنصاري الخزرجي. روى له أصحاب السنن حديثا صرح بسماعه فيه من النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم في الحج. قال ابن المدينيّ. هو الّذي ضرب مروان يوم الدار حتى سقط.

وقال أبو نعيم: شهد صفّين مع علي. وروى عنه ضمرة بن سعيد وعبد اللّـه بـن رافـع وغيرهما. انظر «الطبقات الكبرى » لابن سعد(٢٣٨/٤)و«معرفة الصحابة لأبـي نعـيم» (٧٢٧/٢)

(١١٨) في (غ): «أعضائك».

(١١٩) سقطت من (ج) و(غ) و(ل).

(١٢٠) في (غ): «حققه».

(١٢١) عني بالحديث ثعلبة بن صعير ويقال ابن أبي صعير العذري عن أبيه أن النبي صـلى الله عليه وسلم قال في خطبته "أدوا عن كل حر وعبد صغير أو كبير نصف صاع من بـر أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر" أخرجه عبـدالرزاق فـي مـصنفه رقـم «٥٧٨٥ » «مصنف عبد الرزاق الصنعاني» (٣١٨/٣) وأحمد في مسنده رقم «٢٣٦٦٣ ». «مـسند أحمد» (٦٧/٣٩) والدارقطني كتاب زكاة الفطـر رقـم «٢١٠٣ » «سـنن الـدارقطني» (٧٩/٣)وقال شعيب الأرنؤوط وهو ضعيف مرفوعاً، وهذا الإسناد ضـعيف، فـإن ابـن جريج–واسمه عبد الملك بن عبد العزيز– مدلِّس ولم يصرِّح بسماعه من الزهـري، وقـد اختُلف فيه على الزهري .

(١٢٢) أخرجه الترمذي في باب ما جاء في الاشتراط في الحج رقم «٩٤٢ » «سنن الترمـذي » (٢٧٠/٣) وقال هذا حديث حسن صحيح. والنسائي بطوله في باب ما يفعل من حبس عن الحج ولم يكن اشترط رقم(٢٧٦٩) «سنن النسائي» (١٦٩/٥)وصححه الألباني.

(١٢٣) سقطت من (ج) و(غ) و(ل).

(١٢٤) أخرجه البخاري في صحيحه في باب الأكفـاء فـي الـدين رقـم «٥٠٨٩ » «صـحيح البخاري» (٧/٧) و مسلم في باب جواز اشتراط المحرم التحلـل بعـذر رقـم (١٢٠٧) صحيح مسلم (٨٦٧/٢) .

(١٢٥)ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب الهاشمية بنت عم رسول الله–صلى الله عليه وسـلم– الزبير بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الهاشمية من المهـاجرات.وكانـت تحـت المقداد بن الأسود، فولدت له: عبد الله، وكريمة لها أحاديث يسيرة عن النبـي–صـلى الله عليه وسلم–.روى عنها: ابنتها؛ كريمة، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبيـر، وعبـد الرحمن الأعرج، وأنس بن مالك. وحدث عنها من القدماء: ابن عبـاس، وجـابر. وقتـل ولدها عبد الله بن المقداد يوم الجمل مع أم المؤمنين عائشة بقيت ضباعة إلى بعـد عـام أربعين فيما أرى– رضي الله عنها. «سير أعلام النبلاء » (٢٧٤/٢).

(١٢٦) في (غ): «هي».

(١٢٧) سقطت من (غ).

(١٢٨) انظر «المبسوط » محمد بن أحمد بن أبي سهل شـمس الأئمـة السرخـسي (المتـوفى: ٤٨٣هـ) (١١٢/٤) و«بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع» ل علاء الدين، أبو بكـر بـن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ) (١٧٨/٢)،

(١٢٩) حديث الزهري لم أقف عليه، لكن روى الطبري في تفسيره عن ناحية بن جندب الأسلمي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم حين صد عن الهدي فقلت يا رسول الله ابعث معـي بالهدي فلننحره بالحرم قال كيف تصنع به قال آخذ به أودية فلا يقدرون عليه فانطلقت بـه حتى نحرته بالحرم. انظر «تفسير الطبري = جامع البيان» (٣٦٩/٣).

(١٣٠) محمد بن مسلم بن عبد الله بن شِهَاب الزهري، من بني زهرة بن كلاب، من قريش، أبو بكر: ولد عام ٥٨ هـ. أول من دَون الحديث، وأحد أكابر الحفاظ والفقهاء. تابعي، من أهل المدينة. كان يحفظ ألفين ومئتي حديث، نصفها مسند.، رأى عشرة من الصحابة رضوان الله عليهم، وروى عنه جماعة من الأئمة: منهم مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري. وعن أبي الزناد: كنا نطوف مع الزهري ومعه الألواح والصحف ويكتب كل ما يسمع. نزل الشام واستقرّ بها. وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله: عليكم بابن شهاب فإنكم لا تجدون أحدا أعلم بالسنة الماضية منه. قال ابن الجزري: مات بشَغْب، آخر حدّ الحجاز وأول حد فلسطين عام ١٢٤ هـ » انظر «وفيات الأعيان» (١٧٧/٤) و«الأعلام للزركلي» (٩٧/٧)

(١٣١) في (ج): «عن».

(١٣٢) ذكرها ابن سعد في «الطبقات الكبرى » (٩٦/٢) ولم ينسبها للواقدي. ونسبها الزمخشري وأبو حيان في تفسيرهما للواقدي انظر «تفسير الكشاف » للزمخشري(٢٤/١)، و «البحر المحيط »لأبي حيان (٢٥٧/٢).

(١٣٣) أخرجه البخاري في أبواب الإحصار باب إذا أحصر المعتمر رقم (١٨٠٧،١٨٠٩) «صحيح البخاري» (٩/٣).

(١٣٤) زيادة من (ج).

(١٣٥) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ) و(ل).

(١٣٦) في (ل): «ليناسب».

(١٣٧) سقطت من (غ).

(١٣٨) سقطت من (غ).

(١٣٩) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ) و(ل).

(١٤٠) انظر « بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي) »: الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ) (٣٩٨/٣).

(١٤١) سقطت من (غ).

(١٤٢) سقطت من (غ).

(١٤٣) انظر «الأم للشافعي» (١٦٨/٢).

(١٤٤) انظر «الحجة على أهل المدينة» أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩هـ) (٤٧١/٢)

(١٤٥) من: «في غيره عند أبي حنيفة» إلى: «الركن بعد النحر ويكره» ساقط من (ج) و(ل).

(١٤٦) انظر «إرشاد السالك إلى أفعال المناسك» برهان الدين إبراهيم بن فرحون المدني المالكي (المتوفى: ٧٩٩ هـ/١٣٩٧ م) (٥٠٣/٢)

(١٤٧) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ) و(ل).

(١٤٨) في (ج) و(ل): «إتمامه».

(١٤٩) قوله: «أو لا نسلم» في (غ): «ثم».

(١٥٠) انظر«تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي» (٣٦/٤)

(١٥١) في (غ): «لإنشاءات».

(١٥٢) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ) و(ل).

(١٥٣) في (غ): «الاختلاف».

(١٥٤) في (غ): «مقابلين».
(١٥٥) في (غ): «الشر».
(١٥٦) قوله: «وبالعكس ويكون قوله وتزودوا في موقع التذييل. قوله: عكاظ بضم العين» ساقط من (غ).
(١٥٧) عُكاظ اسم سوق كان العرب يجتمعون فيها كل سنة شهراً ويتناشدون ويتفاخرون ثم يفترقون، فهدمه الإسلام وسمي عكاظ لأن العرب كانت تجتمع كل سنة فيعكظ بعضها بعضا بالمفاخرة والتناشد، أي يدعك ويعرك. انظر «العين» أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ) (١٩٥/١)
(١٥٨) مجنة اسم سوق للعرب كان في الجاهلية، وكانت تقوم عشرة أيام من آخر ذي العقدة. انظر «الجبال والأمكنة والمياه» أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨ هـ) (ص٩٢)
(١٥٩) عرفات: اسم للبقعة المعروفة التي يجب الوقوف بها، ويوم عرفة يوم الوقوف بها في الحج. انظر «معجم الفروق اللغوية » أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ) (ص٣٥٥) و سبب تسمية عرفات فقال قوم: سميت بذلك لأن آدم وحواء- عليهما السلام- تعارفا بها. وقال آخرون. بل سميت بذلك لأن جبريل- عليه السلام- لما علم إبراهيم- عليه السلام- مناسك الحج قال له: أعرفت؟ وقال قوم: بل سميت بذلك لأنه مكان مقدس معظم، كأنه قد عرف. «مقاييس اللغة» (٢٨٢/٤).
(١٦٠) سقطت من (غ).
(١٦١) انظر «الكتاب لسيبويه» (٢٣٣/٣).
(١٦٢) في (ج) و(غ) و(ل): «أذرعات».
(١٦٣) في (غ): «الخلاف».
(١٦٤) «تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل» (٢٤٥/١).
(١٦٥) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ) و(ل).
(١٦٦) في (ل): «بأي».
(١٦٧) في (غ): «نظر».
(١٦٨) قوله: «لأن تأنيث» في (غ): «فلذا قيل هذه التاء بمنزلة».
(١٦٩) سقطت من (غ).
(١٧٠) في (غ): «ثم».
(١٧١) قوله: «لمحض التأنيث» في (غ): «للتأنيث محضًا».
(١٧٢) انظر «معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع» أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ) (١٣٢/١).
(١٧٣) في (ج): «لعرفات».
(١٧٤) سقطت من (ج).
(١٧٥) إسماعيل بن حماد الجوهري، أبو نصر: أول من حاول (الطيران) ومات في سبيله. لغوي، من الأئمة. وخطه يذكر مع خط ابن مقلة. أشهر كتبه (الصحاح) مجلدان. وله كتاب في (العروض) ومقدمته في (النحو)، أصله من فاراب، ودخل العراق صغيرا، وسافر إلى الحجاز فطاف البادية، وعاد إلى خراسان، ثم أقام في نيسابور.وصنع جناحين

من خشب وربطهما بحبل، وصعد سطح داره، ونادى في الناس: لقد صنعت ما لم أسبق إليه وسأطير الساعة، فازدحم أهل نيسابور ينظرون إليه، فتأبط الجناحين ونهض بهما، فخانه اختراعه، فسقط إلى الأرض قتيلا عام ٣٩٣ هـ. «معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب» شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ) (٦٥٦/٢)«الأعلام للزركلي» (٣١٣/١).

(١٧٦) «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) (١٤٠١/٤)

(١٧٧) سقطت من (ج).

(١٧٨) في (ل): «الإضافة».

(١٧٩) سقطت من (ج) و(ل).

(١٨٠) سقطت من (غ).

(١٨١) قوله: «مقيد بالإفاضة» في (غ): «معتد بالإضافة».

(١٨٢) سقطت من (غ).

(١٨٣) انظر «مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع» عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفيّ الدين (المتوفى: ٧٣٩هـ) (١٢١٩/٣).

(١٨٤) في (غ): «ولا».

(١٨٥) انظر «معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع» أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ) (١١٩٠/٤).

(١٨٦) «معجم البلدان» (٢٧٣/٤)

(١٨٧) سقطت من (ج).

(١٨٨) ما بين القوسين زيادة من (غ).

(١٨٩) في (غ): «تساووا».

(١٩٠) في (غ): «هنا».

(١٩١) في (غ): «لدلالة».

(١٩٢) في (ج) و(ل): «الناس».

(١٩٣) في (غ): «المعطوفات».

(١٩٤) «تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل» (٤٠١/١).

(١٩٥) في (غ): «أما».

(١٩٦) في (ج) و(ل): «تخلوا».

(١٩٧) سقطت من (غ).

(١٩٨) في (ل): «ذكركم».

(١٩٩) انظر «التبيان في إعراب القرآن» (١٦٤/١)

(٢٠٠) سقطت من (ج) و(ل).

(٢٠١) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ) و(ل).

(٢٠٢) قوله: «هنا هو الذكر والذكر لا يذكر حتى يقال الذكر اشد» ساقط من (ج).

(٢٠٣) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ) و(ل).

(٢٠٤) أَبُو عَلِي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ الأصل، أحد الأئمة في علم العربية. ولد في فسا (من أعمال فارس) ودخل بغداد سنة ٣٠٧ هـ وتجوّل في كثير من البلدان. وقدم

حلب سنة ٣٤١ هـ فأقام مدة عند سيف الدولة. وعاد إلى فارس، فصحب عضد الدولة ابن بويه، وتقدم عنده، فعلمه النحو، وصنف له، كان متهما بالاعتزال. وله شعر قليل. من كتبه (التذكرة) في علوم العربية، عشرون مجلدا، و(تعاليق سيبويه) جزآن وغير ذلك. مات سنة ٣٧٧هـ. انظر الأعلام (١٧٩/٢-١٨٠)

(٢٠٥) ابْنُ جنِّي أَبُو الفَتْحِ عُثْمَانُ بنُ جنِّي المَوْصِلِيُّ * إِمَامُ العَرَبِيَّة، أَبُو الفَتْحِ عُثْمَانُ بنُ جنِّي المَوْصِلِيُّ، صَاحِبُ التَّصَانِيْف. سَكَنَ بَغْدَاد، وَتَخَرَّجَ بِه الكِبَار. وَلَهُ: (سِرُّ الصِّنَاعَة)، وَ(اللُّمَعُ)، وَ(التَّصرِيف)، وَ(التَّلْقِينُ فِي النَّحْوِ)، وَ(الخَصَائِصُ)، وَ(إِعرَابُ الحَمَاسَة)، وغير ذلك. تُوُفِّيَ: فِي صَفَر، سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِيْنَ وَثَلاَث مائَة. وُلِدَ: قَبْلَ الثَّلاَثِيْنَ وَثَلاَث مائَة، وَكَانَ أَعورَ. انظر سير أعلام النبلاء (١٧/١٧-١٩)

(٢٠٦) انظر «التعليقة على كتاب سيبويه» الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ الأصل، أبو علي (المتوفى: ٣٧٧هـ) (١٨٧/١)

(٢٠٧) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ) و(ل).

(٢٠٨) في (ج) و(غ) و(ل): «المنفصل».

(٢٠٩) قوله: «المفعول مضروبية» في (ج) و(غ) و(ل): «المضروب مفعولية».

(٢١٠) قوله: «المراد بها» في (غ): «للمراد»، وفي (ج) و(ل): «المراد».

(٢١١) سقطت من (ج) و(غ) و(ل).

(٢١٢) في (غ): «الدنيا».

(٢١٣) في (ل): «مما».

(٢١٤) سقطت من (ج) و(ل).

(٢١٥) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ) و(ل).

(٢١٦) انظر «تهذيب اللغة» محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) (٢٢٩/٨)

(٢١٧) في (ل): «التعجل».

(٢١٨) في (ل): «يضمر».

(٢١٩) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ) و(ل).

(٢٢٠) في (غ): «إثم».

(٢٢١) قوله: «الذي ذكر» في (غ): «الذكر».

(٢٢٢) ما بين القوسين زيادة من (ج) و(غ) و(ل).

(٢٢٣) ما بين القوسين زيادة من (ل).

(٢٢٤) قوله: «التعجل والتأخر» في (غ): «التعجيل والتأخير».

المراجع:

- كتاب العين المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي الناشر: دار ومكتبة الهلال«تهذيب اللغة» (٢٥/١٢) محمد بن أحمد الهروي.
- الكتاب المؤلف: عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (المتوفى: ١٨٠هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرةالطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ- ١٩٨٨ م

- الحجة على أهل المدينة. المؤلف: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩هـ) المحقق: مهدي حسن الكيلاني القادري .الناشر: عالم الكتب – بيروت الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣.
- الأم المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت. الطبعة: بدون طبعة سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- المصنف المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي .الناشر: المجلس العلمي- الهند المكتب الإسلامي – بيروت. الطبعة: الثانية، ١٤٠٣.
- الطبقات الكبرى، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ- ١٩٩٠ م
- مسند الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤- ٢٤١ هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي. الناشر: مؤسسة الرسالة. عدد الأجزاء:٥٠ (آخر٥ فهارس). الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م.
- إصلاح المنطق. المؤلف: ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى: ٢٤٤هـ) المحقق: محمد مرعب. الناشر: دار إحياء التراث العربي. الطبعة: الأولى ١٤٢٣ هـ ، ٢٠٠٢ م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري. المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي. المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر.الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- سنن أبي داود المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: المكتبة العصرية، صَيدا – بيروت
- سنن الترمذي المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ- ١٩٧٥ م
- السنن الكبرى المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي. أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط. قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن. المؤلف: أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري (٢٢٤- ٣١٠هـ) توزيع: دار التربية والتراث- مكة المكرمة- ص.ب: ٧٧٨٠.

- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم. المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب . الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية. الطبعة: الثالثة– ١٤١٩ هـ.
- تهذيب اللغة.المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) المحقق:محمد عوض مرعب.الناشر:دار إحياء التراث العربي–بيروت الطبعة:الأولى،٢٠٠١م.
- سنن الدارقطني. المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم. الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ– ٢٠٠٤ م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار.الناشر: دار العلم للملايين – بيروت. الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ– ١٩٨٧ م.
- معجم الفروق اللغوية.المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ) المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي. الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم».الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
- معرفة الصحابة.المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ) تحقيق: عادل بن يوسف العزازي الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض .الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ– ١٩٩٨ م.
- السنن الكبرى. المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان .الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ– ٢٠٠٣ م
- تاريخ بغداد وذيوله . المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.
- الوسيط في تفسير القرآن المجيد.المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس. قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ– ١٩٩٤ م
- المبسوط. المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت.تاريخ النشر: ١٤١٤هـ– ١٩٩٣م
- بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي) المؤلف: الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ) المحقق: طارق فتحي السيد. الناشر: دار الكتب العلمية. الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي. المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ) المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر– عثمان

جمعة ضميرية- سليمان مسلم الحرش. الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع. الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ- ١٩٩٧ م.

- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (مع الكتاب حاشية (الانتصاف فيما تضمنه الكشاف) لابن المنير الإسكندري (ت ٦٨٣)، وتخريج أحاديث الكشاف للإمام الزيلعى) المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت. الطبعة: الثالثة- ١٤٠٧ هـ
- أحكام القرآن المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ) راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان. الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ- ٢٠٠٣ م.
- التبيان في إعراب القرآن المؤلف: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (المتوفى: ٦١٦هـ) المحقق: علي محمد البجاوي. الناشر: عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)المحقق: إحسان عباس. الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ- ١٩٩٣ م
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ) المحقق: إحسان عباس الناشر: دار صادر – بيروت.
- البحر المحيط في التفسير.المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ). المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر – بيروت الطبعة: ١٤٢٠ هـ.
- سير أعلام النبلاء المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الثالثة. ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥ م.
- الجواهر المضية في طبقات الحنفية المؤلف: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ) الناشر: مير محمد كتب خانه – كراتشي.
- إرشاد السالك إلى أفعال المناسك المؤلف: برهان الدين إبراهيم بن فرحون المدني المالكي (المتوفى: ٧٩٩ هـ/١٣٩٧ م) دراسة وتحقيق: الدكتور محمد بن الهادي أبو الأجفان. أصل الكتاب: أطروحة دكتوراة في الفقه المقارن في المعهد العالي للقضاء بالرياض- جامعة الإمام محمد بن سعود. الناشر: مكتبة العبيكان، الرياض- المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٢ م
- الإصابة في تمييز الصحابة. المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. الطبعة: الأولى- ١٤١٥ هـ.
- الأعلام. المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشر- أيار/مايو ٢٠٠٢ م.
- معجم المؤلفين المؤلف: عمر رضا كحالة. الناشر: مكتبة المثنى- بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.